



قرار رقم (١٣٧/٨) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠
بشأن قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية
لشركة ايجيبت استكس لتداول الأوراق المالية
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (١٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (١٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة ايجيبت استكس لتداول الأوراق المالية الكائن مقره فى (الشقة رقم ٤٤ الكائنة بالعقار رقم ١٦٦ شارع ٢٦ يوليو - قسم سفنكس - المهندسين - محافظة الجيزة) واحداثيات الموقع الجغرافى لمقر الفرع على النحو التالى :-
(30.0608437973594,31.20972897348707) والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح